



حوزة الإمام الصادق
الافتراضية

بسم الله الرحمن الرحيم

علم الفقه: العروة الوثقى (كتاب الصوم)

خلاصة الدرس الثاني والسبعون

موارد جواز الإفطار

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

وردت الرخصة في إفطار شهر رمضان لأشخاص، بل قد يجب:
الأول والثاني: الشيخ والشيخة إذا تعذر عليهما الصوم، أو كان حرجاً ومشقة، فيجوز لهما الإفطار لكن يجب عليهما في صورة المشقة بل في صورة التعذر أيضاً التكفير بدل كل يوم بمد من طعام. والأحوط مدان، والأفضل كونهما من حنطة، والأقوى وجوب القضاء عليهما لو تمكنا بعد ذلك.

الثالث: من به داء العطش، فإنه يفطر سواء كان بحيث لا يقدر على الصبر أو كان فيه مشقة، ويجب عليه التصديق بمد، من غير فرق بين ما إذا كان مرجو الزوال أم لا، والأحوط بل الأقوى وجوب القضاء عليه إذا تمكن بعد ذلك، كما أن الأحوط أن يقتصر على مقدار الضرورة.

الرابع: الحامل المقرب التي يضرها الصوم أو يضر حملها، فتفطر وتتصدق من مالها بالمد أو المدين وتقضي بعد ذلك.

لمشاهدة الدروس يمكنكم مراجعة الموقع الإلكتروني:

[حوزة الإمام الصادق عليه السلام الافتراضية لتعليم الدروس الحوزوية \(imamsadiq.tv\)](http://imamsadiq.tv)